محاضرة تاريخ القانون

أن سلوك الافراد داخل المجتمع يخضع الى قواعد مختلفة هي القواعد القانونية – الدينية – الخلقية – قواعد المجاملات.

وتعرف القواعد القانونية بانها : هي القواعد التي تنظم سلوك الافراد وماله من حقوق وما عليه من واجبات , وتتدخل السلطة العامة لحماية هذه الحقوق وفرض تلك الواجبات وبالقوة اذا اقتضى الامر .

وتعتبر القواعد القانونية (القانون الوضعي) اقوى القواعد التي تنظم المجتمع .

وان دراسة تاريخ القانون في الماضي تعنى بنشوء وتطور النظم القانونية ومصادر القانون السابقة ومدى تأثيرها على مصادر ونظم القانون الوضعي , اما في الوقت الحاضر فأن دراسة تاريخ القانون هو بحث النظم والاحكام القانونية المطبقة حالياً كما وردت في النشرات الدورية والمطبوعات الرسمية مثالها (الوقائع العراقية) فيصار الى شرحها وتصنيفها وبيان اثارها على الحالات الخاصة ودراسة لفروع القانون – مثل القانون الجنائي واحكام العقود ونظام الشركات وغيرها .

اما في المستقبل فان دراسة تاريخ القانون تتلخص بكونها دراسة تهدف الى تنظيم بعض مظاهر الحياة الفردية والعامة في المجتمع على نحو افضل وذلك من خلال تشريع قوانين جديدة وتتولى السلطة العامة ذلك وتطوير القواعد القانونية من خلال ادخال تعديل عليها , اذا ما وجدت ان هذه النصوص القانونية اصحبت غير ملائمة للمجتمع عند تطبيقها او العكس اذا ما وجدت ان هنالك انظمة قانونية في المجتمعات المجاورة اكثر ملائمة فيتم دراستها وبحث امكانية تشريعها وتطبيقها في المجتمع .

وسنبحث في هذه المحاضرة دراسة مصادر القانون وتاريخ الانظمة القانونية :

وتمثل دراسة مصادر القانون ببحث نشوء وتطوير مصادر الاحكام والنظم القانونية وتتمثل مصادر القانون ب الدين – التشريع- العرف - القضاء والفقه .

ان دراسة تاريخ الانظمة القانونية تتمثل ببحث الاصول التي نشات منها النظم القانونية ويعرف النظام القانوني بأنه: مجموع القواعد المنظمة للحقوق او الالتزامات او الصلاحيات الناتجة عن مركز قانوني معين تسعى الى تحقيق اهداف معينة .

والنظام القانوني قد يكون متعلق بمركز قانوني مثل الصلاحيات الخاصة بالرئاسة وسلطات الدولة , او قد تكون مراكز قانونية من القانون الخاص كالملكية او الزواج او نظام الاسرة .

اهمية دراسة تاريخ القانون :

أن دراسة تاريخ القانون له اهمية من حيث فهم احكام القانون الوضعي وتوسع البحث فيه لكي تطبق بشكل سليم من قبل القضاء , لذلك عمد علماء القانون الى دراسة ماسبق من الانظمة القانونية بنظرة مستقبلية بشكل يركز على تطور القواعد القانونية لكي تلاءم الحياة الانسانية ومواكبة التطور الحاصل في الانظمة القانونية المجاورة .

وتتلخص الاهمية بنقطتين:

- الاطلاع على الصلة بين الانظمة القانونية المطبقة حالياً وبين تلك الانظمة والقواعد التي طبقت سابقاً التي تطورت فيها او تأثرت بها , حيث يصعب فهم بعض القواعد القانونية من دون دراسة اصلها التاريخي .
- ان طبيعة الدراسة القانونية تتنافى ووسائل البحث المعتمد في مجالات العلوم التطبيقية , فأننا لانستطيع استحداث تجارب اصطناعية لغرض التأكد من حقيقية ظاهرة قانونية او كيف نشأت ومن خلال دراسة تاريخ القانون والانظمة القانونية يصبح للطالب معرفة وافية عن مراحل تطور القانون .

عليه ان دراسة تاريخ العام للقانون وذلك من خلال معرفة العصور التاريخية وعصور ماقبل التاريخ .

حيث اعتبر الكثير من المؤرخين ظهور الكتابة هي الحد الفاصل مابين عصور الانسان الاولى والتي تعرف بعصور ماقبل التاريخ وبين العصور التي تليها والتي تسمى بالعصور التاريخية .

حيث ان الوثائق التاريخية المكتوبة التي ترجع عهدها الى مطلع العصور التاريخية تعكس لنا حالة قانونية متقدمة نوعاً ما , ولايمكن ان تعتبرها هي الصورة الاولى للتنظيم القانوني الذي تلي سلوك الانسان الفطري في مراحله الاولى القديمة .

حيث ان الحضارة الانسانية مهما كانت بدائية متواضعة فأنها لايمكن التوصل الى الكتابة الا بعد قطعه لمراحله طويلة نحو الامام لذلك يمكننا القول ان التنظيم القانوني لا يبدأ بمطلع العصور التاريخية بل انه قد مر بمراحل طويلة من التطور قبل ان يدخل التاريخ .

ولغرض معرفة الحالة القانونية للانسان البدائي في المجتمعات التي سبقت التاريخ لجأ العلماء الى النظريات لتفسير النظام الاجتماعي والنظام القانوني في عصور ماقبل التاريخ لان غالباً مايلجأ الى الاثار التي يخلفها الانسان واهم مايستند اليه هي الاثار المكتوبة , وبما ان الكتابة كانت معدومة ماقبل التاريخ فقد اعتمد العلماء على طرح النظريات في تفسير حالة المجتمع الانساني لكي يفسرون على ضوء تلك النظريات نشوء فكرة الحق والقانون وتطور هذه الافكار في تلك المجتمعات .